

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٢٣٢٩ لسنة ٢٠٠٤

في شأن نقل التبعية الإدارية لقرية المخزندارية شرق

إلى مركز شرطة ساقلة بمديرية أمن سوهاج

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات

ومدن وقري ، وتحديد نطاق المحافظات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية

لقانون نظام الإدارة المحلية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٦ لسنة ١٩٥٠ في شأن إنشاء مركز شرطة ساقلة :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٨٩٨ لسنة ١٩٩٩ في شأن إعادة تنظيم مديرية أمن

سوهاج وتعديلاته :

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات العامة المؤرخة ٢٠٠٤/٧/١٨ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٠٠٤/٧/٢٨ :

قرار:

مادة ١ - تُنقل تبعية قرية الخزندارية شرق وتوابعها الإدارية إلى نطاق اختصاص مركز شرطة ساقلتة بمديرية أمن سوهاج وذلك فصلاً عن النطاق المحدد لمركز شرطة طهطا .

مادة ٢ - على مساعدى أول ومساعدى الوزير تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - ويلغى ما يخالفه ، وينشر فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى تاريخ نشره .

٢٠٠٤/٨/١ تحريراً في

وزير الداخلية

حبيب العادلى